


السنة السادسة عشرة
العدد الأول "مكرر"
٣ ذى الحجة ١٣٩٢
٧ يناير ١٩٧٣



الجريدة الرسمية

الهيئة العامة لتشؤون المطابع الأميرية ١٩٧٣-١٩٧٢-١٩٧١

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٣

بتخفيض ضريبة الوارد الجمركية على المعدات والمهمات الواردة لمشروع كهربية الريف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ بإصدار التعريفة الجمركية ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تخفيض ضريبة الوارد الجمركية على المعدات والمهمات الواردة لمشروع كهربية الريف إلى ٢٪ من القيمة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٣ ذى الحجة ١٣٩٢ (٧ يناير ١٩٧٣)

أنور السادات

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٧٣/٦٥